الجلسة الأربعون بعد المائة

- **التاريخ** : الجمعة 26 ذي القعدة 1420 (3 مارس 2000)
- **الرئاسة** : السيد جلال السعيد رئيس مجلس المستشارين
- **التوقيت** : أربعون دقيقة ابتداء من الساعة الخامسة وخمس دقائق مساء
- **جدول الأعمال** :
  - افتتاح الدورة الاستثنائية
  - تقديم السيد الوزير الأول لمشاريع النصوص القانونية المتعلقة بإصلاح المنظومة التعليمية

* * *

*** السيد جلال السعيد رئيس مجلس المستشارين:**

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على خير المرسلين

السيد الوزير الأول المحترم،

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

تطبيقا لأحكام الفصل الواحد والأربعين من الدستور، وعملا بالمرسوم رقم 2/00/172 الصادر في 24 من ذي القعدة 1420 (فاتح مارس 2000) يعقد مجلس المستشارين ابتداء من اليوم دورة استثنائية تخصص لدراسة مجموعة من مشاريع القوانين والتصويت عليها .

قبل أن أعطي الكلمة للسيد الأمين، أدعوكم، حضرات السادة والسيدات، للوقوف ترحما على أرواح ضحايا الحادثة المؤلمة .

الجميع وقوفا:

« بسم الله الرحمن الرحيم،

الحمد لله رب العالمين،الرحمن الرحيم، ملك يوم الدين، إياك نعبد وإياك نستعين، اهدنا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعمت عليهم، غير المغضوب عليهم ولا الضالين» آمين،

«سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين ».

*** السيد الرئيس :**

بداية الكلمة للسيد أمين المجلس لتلاوة نص المرسوم بدعوة مجلسي البرلمان لعقد دورة استثنائية .

أعطي الكلمة للسيد الأمين لتلاوة المرسوم المتعلق بالدعوة لعقد دورة استثنائية، فليتفضل .

*** السيد عبد الرحمان أوشن أمين المجلس :**

بسم الله الرحمن الرحيم

مرسوم رقم 172، 200 صادر في 24 من ذي القعدة 1420 (فاتح مارس 2000) بدعوة مجلس النواب ومجلس المستشارين لعقد دورة استثنائية .

الوزير الأول،

بناء على الفصل الواحد والأربعين من الدستور، وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتمع في 23 من ذي القعدة 1420 موافق 29 فبراير 2000 رسم ما يلي :

المادة الاولى :

يعقد مجلس النواب ومجلس المستشارين ابتداء من 26 ذي القعدة 1420 الموافق لـ 3 مارس 2000 دورة استثنائية يتضمن جدول أعمالها دراسة مشاريع النصوص التالية:

1. مشروع قانون تنظيمي رقم 00/14 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 98/7 لقانون المالية.

2. مشروع قانون رقم 04 – 00 بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 71/0/63/1 الصادر في 25 من جمادى الآخرة 1383 الموافق لـ13 نوفمبر 1963 بشأن التعليم الالزامي .

3. مشروع قانون رقم 05 – 00 بشأن النظام الأساسي للتعليم الأولي.

4 . مشروع قانون رقم 06 – 00 بمثابة النظام الأساسي للتعليم المدرسي الخصوصي.

5. مشروع قانون رقم 07 – 00 بشأن إحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.

6. مشروع قانون رقم 10 – 00 يتعلق بتنظيم التعليم العالي.

7. مشروع قانون رقم 08 – 00 يتعلق بتأسيس المجموعات ذات النفع العام.

8. مشروع قانون رقم 11 – 00 يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 364/93/1 الصادر في 19 من ربيع الآخر 1414 الموافق لـ 6 أكتوبر 1993 بإنشاء أكاديمية الحسن الثاني للعلوم والتقنيات .

9. مشروع قانون رقم 12 – 00 بشأن إحداث وتنظيم التدرج المهني.

10. مشروع قانون رقم 13 – 00 بمثابة النظام الأساسي للتكوين المهني الخاص.

المادة الثانية :

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط في 24 من ذي القعدة 1420 موافق فاتح مارس 2000.

الإمضاء:

الوزير الأول السيد عبد الرحمان اليوسفي

شكرا السيد الرئيس .

* **السيد الرئيس :**

شكرا للسيد الأمين .

حضرات السادة والسيدات ،

في إطار جدول أعمال هذه الدورة الاستثنائية، توصل مجلس المستشارين بأربعة مشاريع قوانين تهم إصلاح نظام التربية والتكوين، والتي تندرج في الإطار التطبيقي للميثاق الوطني للتربية والتكوين، الذي تم إعداده - كما تعلمون - من قبل اللجنة الخاصة بالتربية والتكوين التي أمر بتكوينها جلالة المغفور له الملك الحسن الثاني طيب الله ثراه .

ونغتنم حلول هذا اليوم، ثالث مارس، لنستحضر بخشوع وإجلال وإكبار الروح الطاهرة لجلالة الملك الراحل الحسن الثاني طيب الله ثراه، متمنين لجلالته أياديه البيضاء وأعماله الجليلة في بناء المغرب الحديث .

كما نثمن عاليا ونكبر الخطوات الموفقة التي يبذلها لصالح شعبه ورقيه وازدهاره جلالة الملك محمد السادس حفظه الله وأيده.

حضرات السادة والسيدات،

النصوص الأربعة التي توصل بها المجلس تتعلق بـ:

- تنظيم التعليم العالي.

- تأسيس المجموعات ذات النفع العام.

- تغيير وتتميم قانون أكاديمية الحسن الثاني للعلوم والتقنيات

- إحداث وتنظيم التدرج المهني.

- النظام الأساسي للتكوين المهني الخاص.

وأخبر المجلس بأنني توصلت بمراسلة من السيد الأمين العام للحكومة، ينهي فيها أنه سيتم وضع النسخ المتعلقة بمشروع القانون المتعلق بتنظيم التعليم العالي بمكتب مجلس المستشارين في بداية الأسبوع المقبل على أبعد تقدير، مع العلم بأننا توصلنا بجميع الوثائق المتعلقة بالمشاريع الأخرى .

الآن أعطي الكلمة للسيد الوزير الأول ليعرض على المجلس الموقر الشاريع التي توصل بها المجلس، فليتفضل مشكورا

* **الوزير الأول الأستاذ عبد الرحمان اليوسفي :**

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس،

حضرات السيدات والسادة المستشارين،

يشرفني أن أتقدم أمام مجلسكم الموقر بهذه الكلمة التي تستهدف تقديم مشاريع النصوص القانونية المرتبطة بإصلاح المنظومة التعليمية في بلدنا والتي ترجمت بوفاء الإختيارات والتوجيهات التي انتهى إليها الميثاق الوطني للتربية والتكوين.

وليس من قبيل الصدف أن يتزامن انعقاد الدورة الإستثنائية للبرلمان، مع ذكرى من أعز الذكريات عندالشعب المغربي، ذكرى 3 مارس، نستحضر روح فقيدنا المغفور له الحسن الثاني طيب الله ثراه، وما قدمه من خدمات وإنجازات لهذا البلد .

كلنا نتذكر بتقدير وافتخار، الخطاب الذي ألقاه رحمه الله في مثل هذا اليوم، بمناسبة عيد العرش المجيد لسنة 1999، حيث تحدث عن الأولويات الكبرى للإصلاحات التي تنشدها الأمة، وفي مقدمتها، إصلاح نظامنا التعليمي،وأعلن بالمناسبة قراره السامي الموفق بتكوين لجنة خاصة، يعهد إليها باقتراح مشروع لإصلاح نظام التربية والتكوين، وفق المنهجية والأهداف التي تم تحديدها في رسالة خاصة وجهها رحمه الله إلى مستشار جلالته، السيد عبد العزيز مزيان بلفقيه الذي عينه رئيسا لهذه اللجنة، والتي ضمنها نداء يعتبر بحق نداء المستقبل إلى الشباب المغربي، إذ خاطبه رحمه الله قائلا :

« *لتحافظ على ما لك من فضائل التفاؤل والحيوية والابتكار والتفتح والوفاء للقيم المقدسة لوطنك. عليك أن تظل عالي الرأس بعيون متطلعة إلى السماء وأقدام ثابتة على الأرض، وأن لا يكون لديك أي داع للتشاؤم أو للسلبية أو للإحباط أو التيهان. وإن الدولة والأمة بكل مكوناتها، لعازمة على إمدادك بما أنت أهل له من المساندة والعون .*

أجل إننا عازمون أكثر من أي وقت مضى، على استثمار كل الوسائل الضرورية، قصد إعدادك لخوض التنافس بنفس السلاح المتوفر لأمثالك، وفي العالم من حولك، وفي أي ميدان من الميادين التي تخوضها علمية كانت، أم تكنولوجية، أو ثقافية أو رياضية».

انتهى النطق الملكي

نعم أيتها السيدات والسادة،

لم يشإ القدر - ولا مرد لقضاء الله - أن يرى المغفور له، ثمرة توجيهاته وتطلعاته، مجسمة في ميثاق وطني للتربية والتكوين، يخطط لإصلاح المنظومة التعليمية في بلادنا، ويرسي أسس المدرسة المغربية الوطنية الجديدة، ويفتح آفاق تأهيل الجامعة المغربية لتضطلع بمهام تكوين الأطر والبحث العلمي وإشعاع الثقافة والعلوم في مستوى ما يتطلبه عالم تحتد فيه المنافسة، وتتسارع فيه التحولات الاقتصادية، وتتضارب النظريات العلمية والتطبيقات التكنولوجية.

وإن عزاءنا جميعا، هو أننا وجدنا وارث سره، جلالة الملك محمد السادس نصره الله، أبرُّ راع لهذا المشروع الضخم، وخير حارس على استكماله حيث لم يلبث بعيد اعتلائه عرش أسلافه أن عزّزه بتوجيهاته السامية التي اهتدت بها اللجنة الخاصة بالتربية والتكوين فجعل أعمالها تحظى بتنويه خاص من جلالته حين أعلن حفظه الله موافقته السامية على هذا الميثاق، مؤكدا في خطابه : « *وقد اطلعنا على نتائج اللجنة ووجدناها تعبر عما نبتغي من تعليم مندمج مع محيطه، منفتح على العصر، دون تنكر لمقدساتنا الدينية، ومقوماتنا الحضارية، وهويتنا المغربية، بشتى روافدها».*

انتهى كلام جلالة الملك .

وهكذا يتأكد للجميع، أن السادة أعضاء اللجنة الخاصة بالتربية والتكوين، قد أنجزوا بالفعل، كما أمرهم بذلك جلالة المغفور له الحسن الثاني، مهمتهم في « *جو من التجرد والموضوعية إلى الحد الذي جعل مشاربهم المختلفة تنصهر في بوتقة روح وطنية واحدة .. »*

وإني بهذه المناسبة، لفخور بأن أهنئ جميع أعضاء هذه اللجنة، على ما بذلوه من جهد لتحقيق هذا المطمح الوطني .

وإن هذا ليبرهن على أن بلادنا، تزخر بعدة طاقات، قادرة على أن تتجاوز الحساسيات السياسية والثقافية وتضع الخصوصيات التي يتميز بها كل تيار على حدة، في خدمة ملف وطني من هذا الحجم .

ويشرفني أن أتقدم إلى مجلسكم الموقر، بملخص عن أهم الاختيارات، التي انطلقت منها مشاريع النصوص القانونية، المعروضة على أنظاركم، والتي تتجلى في ثلاثة محاور :

المحور الأول : اعتماد مبدأ تكافؤ الفرص بين الشباب المغربي

ذلك أن مشروع القانون، المتعلق بالتعليم الإلزامي، يضمن مبدأ المساواة بين المواطنين، وحق الجميع في التعليم، إناثا وذكورا، سواء في البوادي أو الحواضر، طبقا لما يحث عليه ديننا الحنيف وما يضمنه دستور المملكة المغربية، وانسجاما مع الاتفاقية المتعلقة بحقوق الطفل، التي صادق عليها بلدنا .

إن النص القانوني حول إلزامية التعليم، وكذلك برامج التربية غير النظامية، وما يجب أن يتحلى به الساهرون على تطبيقهما من يقظة، سيكون له بدون شك، تأثير مباشر على تخفيض نسبة الأمية وسط الفتيات، وخاصة في العالم القروي، الذي تصل فيه الأمة حدها الأقصى.

وبالطبع، فإن هذا الأمر يقتضي تعبئة وتضافر جهود جميع سلطات التربية والتكوين، والفعاليات التربوية، والشركاء في القطاع الخاص، والآباء، والأولياء، قصد رفع تحدي التعميم السريع للتعليم، في جميع أرجاء المملكة .

وأؤكد هنا، أن الدولة تلتزم بالعمل على تعميم تعليم جيد، في صفوف جميع الأطفال، من السنة السادسة من العمر، إلى تمام الخامسة عشرة منه .

كما أن هدفنا، يتجلى في تعميم التعليم الأولي، إذ من المعلوم، أن الفترة المتراوحة فيما بين أربع وست سنوات من عمر الطفل، تعد أساسية بالنسبة لتفتحه وتعلمه .

ويتجسد التكافؤ كذلك، عن طريق مساعدة التلاميذ، أثناء دراستهم، بواسطة دروس للدعم، مجانية، لفائدة التلاميذ ذوي المستوى الضعيف، وعن طريق التوجيه والتكوين بالتناوب .

كما يتجلى التكافؤ، من خلال نهج سياسة لتعليم اللغات وإتقانها، سياسة لغوية واضحة، منسجمة، وقارة تعتمد على ثلاثة مبادئ :

- الحرص على تعزيز تعليم اللغة العربية، وتحسين التعليم في جميع مستويات المنظومة التربوية.
- ادخال الأمازيغية فيالمنظومة التربية، مع إحداث مراكز في بعض الجامعات تعنى بالبحث والتطوير اللغوي، والثقافي الأمازيغي، وتكوين المكونين، وإعداد البرامج والمناهج الدراسية، المرتبطة بها.
- التحكم في اللغات الأجنبية، والتمرن على التواصل بها، منذ السنوات الأولى للتكوين، مما سيتيح لجميع التلاميذ، إمكانية التفتح على العالم المعاصر.

وإن الدولة لتلتزم باتخاذ جميع التدابير الكفيلة بتعميم التسجيل بالسنة الأولى من التعليم الأولي، في أفق سنة **2004**، وتركيز دعمها المالي في هذا الميدان، على المناطق القروية وشبه الحضرية، وبصفة خاصة، على المناطق السكنية غير المحظوظة .

المحور الثاني : جودة التعليم

إن الرفع من جودة تعليمنا، ليواكب التقدم ويستجيب لحاجيات العصر، هدف تتوخاه جميع النصوص القانونية. وبالطبع لن يتأتى تحقيق هذه الغاية، إلا إذا توفرت الوسائل المالية الضرورية. ولهذا فإن الحكومة تلتزم في غضون العشر سنوات المقبلة، بالرفع من الميزانية المخصصة للتعليم، بنسبة **5** ٪ سنويا، مع العلم بأن كلفة التعليم تحتمل اليوم في الميزانية العامة، أكثر من **25** ٪ .

كما يستدعي الأمر، مراجعة وملاءمة البرامج والمناهج والكتب المدرسية، وكذا استعمال التقنيات الحديثة، في مجالي الإعلام والاتصال .

وستقوم الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، كما ينص على ذلك مشروع القانون المحدث لها، بدور هام، فيما يخص إعداد مخطط تنموي جهوي، في مجال التمدرس، بتشاور مع الجماعات المحلية، والمندوبيات الجهوية للتكوين المهني. كما يناط بها القيام في عين المكان، بمراقبة حالة مؤسسات التربية والتكوين، وجودة صيانتها، ومدى توفرها على وسائل العمل الضرورية، كما أن لها سلطة التدخل الفوري، لتدارك كل اختلال، يعوق تلك المؤسسات.

وفي نطاق الرفع من جودة تعليمنا كذلك، ستترخى سياستنا، معالجة مواردنا البشرية، بأسلوب ومقاربة جديدتين، فيما يتعلق بتكوين العنصر البشري، وتكوينه المستمر، وظروف عمليه، وتحفيزه .

وقد جاء مشروع قانون تنظيم التعليم العالي، لترسيخ عدد من المبادئ، والقواعد، والأنظمة الهادفة إلى الرفع من جودة تعليمنا الجامعي، في مختلف شعبه وأنواعه، حيث ركز على المبادئ التالية :

- استقلالية مؤسسات التربية والتكوين،
- لامركزية واسعة في التدبير،
- إرساء جسور بين مختلف بنيات التعليم،
- دمقرطة الجامعة، واحترام مبدأ تكافؤ الفرص، وفتح المجال أمام الطلبة، للمساهمة في تدبير المؤسسات، ومصالح الأعمال الاجتماعية، وتنظيم مختلف الأنشطة.
- إرساء نظام جديد للمنح، لفائدة الطلبة المتفوقين، والمحتاجين من بينهم، ومنح قروض، لمتابعة الدراسة بشروط تفضيلية، وإحداث هيأة للإيواء والإطعام، ونظام للتغطية الصحية، والتأمين على الأمراض.

المحور الثالث : الملاءمة مع عالم الشغل.

يعد انفتاح المدرسة على محيطها، محور أساسيا للنظام الجديد، الذي نسعى إلى تطبيقه عبر إحداث شبكات تربوية، وربط الجسور بين التعليم العام والتكوين المهني، وتشجيع التعاون عن طريق التدرج المهني، وهو أسلوب للتكوين المهني، يجري بالأساس، داخل المقاولة.

وتجسد النصوص هذا الهاجس على مستوى الأكاديميات، عبر وضع نظام للتعاون الوثيق، بين المندوبيات الجهوية للتكوين المهني، وفي الجامعات، من خلال فتح المجال لإحداث مسالك للتكوين التطبيقي، تأخذ بعين الاعتبار، الخصوصيات الجهوية، ومن خلال المشاركة الفعلية لشخصيات، تنتمي إلى عالم الاقتصاد، في هياكل تسيير الجامعة .

ومن جهة أخرى، هناك مشروع القانون، الذي يشكل النظام الأساسي للتعليم الخصوصي، الذي تسعى السياسية الحكومية الحالية، إلى جعله شريكا أساسيا، وذلك بالرفع من مستواه، وتقويم مؤسساته، ومراقبتها، واعتماد التكوينات ذات الاستحقاق .

ولهذه الغاية، ستضع الحكومة بمقتضى القانون المقدم إليكم، نظاما جبائيا ملائما ومشجعا، لمؤسسات التعليم الخاص، في جميع أسلاكه لمدة يمكن أن تصل إلى 20 سنة، شريطة التجديد السنوي، للامتيازات الضريبية، في ضوء التقويم المنتظم، للنتائج التربوية لكل مؤسسة مستفيدة، ولتدبيرها الإداري والمالي .

تستهدف هذه السياسة التحفيزية، رفع نسبة مساهمة النظام الخاص في تعليمنا، من 3 ٪ حاليا إلى 20 ٪ في غضون عشرية التربية .

ومن أجل هذه الغاية، فإن مشاريع القوانين المقدمة إليكم، حرصت على الربط بين مناهج التعليم، وبرامج التكوين وحاجيات القطاعات الاقتصادية، ومتطلبات بلدنا في جميع المجالات.

وهكذا فإن الجامعات سيصبح بإمكانها، تقديم خدمات مقابل أجر، وأن تحدث محاضن مقاولات الابتكار، وتستغل براءات الاختراع والتراخيص، كما سيمكنها القانون، من المساهمة في مقاولات عمومية وخاصة، وإحداث شركات تابعة، يكون الغرض منها، إنتاج سلع أو خدمات، وتسويقها في الميادين الاقتصادية، والعلمية، والتكنولوجية، والثقافية .

ومن جهة أخرى، سيقع تتميم هذه النصوص التي بين أيديكم، بنصوص أخرى، وخاصة منها ما يتعلق بمحاربة الأمية، والتربية غير النظامية، التي نعتزم إنجازها، بمساهمة منظمات غير حكومية .

وهناك أيضا، نص يتعلق بأكاديمية اللغة العربية، ونص آخر، يهم البحث العلمي.

السيد الرئيس،

حضرات السيدات والسادة،

إن من دواعي اعتزازنا، أن من بينكم عدة كفاءات من رجال التعليم والأساتذة الباحثين، إلى جانب عدد من الفعاليات، التي حنكتها التجارب والخبرات، ونحن متيقنون جميعا، من أنكم ستساهمون، في إغناء النصوص المعروضة على أنظاركم، ملتزمين بتوجهات الميثاق، الذي أصبح يحظى، بتوافق وطني، بعدما اعتمده صاحب الجلالة. وإن غايتنا جميعا من هذا الإصلاح، هو ما بلوره خطاب جلالة الملك محمد السادس، أمام مجلسكم يوم 8 أكتوبر 1999 عندما أكد جلالته :

« إن غايتنا جميعا من هذا الإصلاح هي تكوين مواطن صالح، قادر على اكتساب المعارف والمهارات، مشبع في نفس الوقت بهويته التي تجعله فخورا بانتمائه، مدركا لحقوقه وواجباته، عارفا بالشأن المحلي، والتزاماته الوطنية، وبما ينبغي له نحو نفسه وأسرته ومجتمعه، مستعدا لخدمة بلده بصدق وإخلاص وتفان وتضحية، وفي اعتماد الذات وإقدام على المبادرة الشخصية، بثقة وشجاعة وإمان وتفاؤل ».

انتهى النطق الملكي

السيد الرئيس،

حضرات السيدات والسادة،

إنني بهذه المناسبة التي نضع فيها جميعا، أسس إصلاح جذري لتعليمنا، بعدما توالت منذ 30 سنة الماضية محاولات الإصلاح، لم تكلل بالنجاح، لنشعر بالفخر والاعتزاز، بهذا الإنجاز، الذي ساهمت فيه كل الإرادات بروح وطنية صادقة، ومسؤولية عالية. وندعو الجميع للتعبئة الوطنية لتجديد المدرسة، مذكرين بالإعلان الوارد في الميثاق، والذي يتضمن الالتزامات التالية:

1. تعلن العشرية 2000 – 2009 عشرية وطنية للتربية والتكوين .

2. يعلن قطاع التربية والتكوين أول أسبقية وطنية، بعد الوحدة الترابية.

3. يحظى قطاع التربية والتكوين، تبعا لذلك، بأقصى العناية والاهتمام على كل مستويات الدولة، والجماعات المحلية، ومؤسسات التربية والتكوين نفسها، وكل الأطراف والشركاء المعنيين، تخطيطا وإنجازا وتتبعا وتقويما وتصحيحا، طبقا للمسؤوليات والأدوار المحددة ضمن الميثاق.

4. يقتضي إصلاح نظام التربية والتكوين عملا ذا بعد زمني عميق يندرج ضمن السيرورة التاريخية لتقدم البلاد ورقيها، ويتطلب الحزم وطول النفس، والاستماتة في السعي لبلوغ الغايات المرسومة.

وعليه فإن كل القوى الحية للبلاد حكومة وبرلمانا وجماعات محلية، وأحزابا سياسية ومنظمات نقابية ومهنية، وجمعيات وإدارات ترابية، وعلماء مثقفين وفنانين، والشركاء المعنيين كافة بقطاع التربية والتكوين، مدعوة لمواصلة الجهد الجماعي من أجل تحقيق أهداف إصلاح التربية والتكوين، جاعلين المصلحة العليا للوطن في هذا الميدان الخيوي فوق كل اعتبار، وفقا لمحتوى الميثاق.

وفقنا الله في جهودنا ومسعانا من أجل خدمة وطننا تحت القيادة النيرة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله ورعاه، وأحاط بحفظه صاحب السمو الملكي المولى الرشيد وسائر أفراد الأسرة الملكية الشريفة. والسلام عليكم.

الخليفة الثاني للرئيس
عبد السلام برول